باب من أهل ملبداً

٧٣٧- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّدًا»(١).

٧٣٨- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنْ حَفْصَةَ ﷺ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: **«إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ»**(٢).

---

(١) **صحيح**: أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٥٤٠-١٥٤٩-٥٩١٤-٥٩١٥)، ومُسلِمٌ (١١٨٤)(٢١)، وأبو داود (١٧٤٧-١٨١٢)، والنَّسائِيُّ في «المجتبى» (٥/١٣٦-١٥٩-١٦٠-١٦١)، وفي «الكبرى» (٣٧٣١)، والتِّرمِذِيُّ (٨٢٥-٨٢٦)، وابن ماجه (٢٩١٨-٣٠٤٧)، وأحمد (٢/٢٨-٣٤-٤١-٤٣-٤٧-٤٨-٥٣-٧٧-٧٩-١٢٠-١٣١)، ومالكٌ في «الموطَّأ» (٢٧١)، والشَّافعيُّ في «مسنده» (٧٨٩)، وفي «الأم» (٢/ ١٣٢- ١٣٣)، والطيالسي (١٩٣٣- ١٩٤٧)، وعبد بن حميد (٧٢٧)، والحُميديُّ (٦٦٠)، وابن أبي شيبة (٥/٢٦٠-٢٦٢-٢٦٣)، وابنُ حَزمٍ في «المحلى» (٧/٩٣)، والدَّارِميُّ (١٨٠٨)، وغيرُهُم الكثير، وسيأتي مزيد تخريج لهذا الحديث في أبواب التلبية، إن شاء الله، وانظر كتابي «الجامع العام في الأدعية والأذكار» (٢/ ٤٠٩) رقم (٩٧٠)، و«العلل» للدَّارَقُطنيِّ (١٣/٥٠-١٨٧).

قال النووي في «شرح مسلم» (٨/٢٦٤): قَوْلُهُ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّدًا» فِيهِ اسْتِحْبَابُ تَلْبِيدِ الرَّأْسِ قَبْلَ الْإِحْرَامِ، وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُنَا وَهُوَ مُوَافِقٌ لِلْحَدِيثِ الْآخَرِ فِي الذي خَرَّ عَنْ بَعِيرِهِ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّدًا، قَالَ الْعُلَمَاءُ: التَّلْبِيدُ ضَفْرُ الرَّأْسِ بِالصَّمْغِ أَوِ الْخَطْمِيِّ وَشَبَهِهِمَا مِمَّا يَضُمُّ الشَّعْرَ وَيَلْزَقُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ وَيَمْنَعُهُ التَّمَعُّطَ وَالْقَمْلَ فَيُسْتَحَبُّ لِكَوْنِهِ أَرْفَقُ بِهِ. وانظر: «فتح الباري» (٣/٤٦٨) ط دار الريان.

وفي الباب عن طاوس رحمه الله تعالى مرسلًا.

أَخْرجَهُ الشَّافِعِيُّ في «مسنده» (٨٠٣-٨٠٥)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ٦)، وفي «المعرفة» (٢٦٨٣).

قُلتُ: إسناده ضعيف لإرساله، واللهُ أعلَمُ.

(٢) **صحيح**: أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٥٦٦- ١٦٩٧- ١٧٢٥- ٤٣٩٨- ٥٩١٦)، ومُسلِمٌ=

٧٣٩- وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ

=(١٢٢٩)، وأحمد (٦/٢٨٣-٢٨٤-٢٨٥)، والنَّسائِيُّ (٥/١٣٦-١٧٢)، وفي «الكبرى» (٣٦٦٢-٣٧٦٢)، وابن ماجه (٣٠٤٦)، وأبو داود (١٨٠٦)، ومالكٌ في «الموطَّأ» (١/ ٣٩٤)، والشَّافعيُّ في «مسنده» (١/٣٧٥)، وفي «السنن» (٤٨١)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (١٥/ ٢٩٨- ٣٠٤)، وفي «الاستذكار» (١٣/ ٨٣- ٨٤) (١١/ ١٥٠)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/١٤٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٠-٤٣١٦)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٥/١٩٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/١٢-١٣-١٣٤)، وفي «معرفة السنن» (٢٧٢٤)، وأبو يعلى (٧٠٨٠-٧٠٨٦-٧٠٦٣)، والطَّبرانيُّ (٢٣/٣١١-٣١٢-٣١٣-٣١٤-٣١٦-٣٧٤-٣٨٢)، وابن حبان (٣٩٢٥) والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٥)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٨٣)، وغيرُهُم.

وأخرج الطَّبرانيُّ (٢٣/٣٩٠) من طريق أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ قالت: قُلتُ للنبي ﷺ: ما للناس حلوا ولم تحل...الحديث.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٣/٨٤-٨٥): لم يقم إسناده أيوب بن موسى، والقول فيه قول مالكٍ ومن تابعه.

وقال الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٥/١٩٥-١٩٦): يرويه نافع، وقد اختلف عنه:

فرواه عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، ومالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، وجعفر بن برقان، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة.

ورواه نافع بن أبي نعيم، عن نافع، عن حفصة، ولم يذكر ابن عمر.

ورواه أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية بنت أبي عمير، عن بعض أزواج النبي ﷺ.

وقول عبيد الله بن عمر ومن تابعه أصح.

قال البغوي في «شرح السنة» (٧/٧٩): قَوْلُهُ: **«لَبَّدْتُ رَأْسِي»**، قِيلَ: التَّلْبِيدُ: أَنْ يَجْعَلَ فِي رَأْسِهِ شَيْئًا مِنَ الصَّمْغِ، أَوْ نَحْوَهُ حَتَّى يَجْتَمِعَ شَعْرُهُ وَيَتَلَبَّدَ، فَلا يَتَخَلَّلَهُ الْغُبَارُ، وَلا يَقَعَ فِيهِ الدَّبِيبُ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُهُ مَنْ يَطُولُ مَكْثُهُ فِي أَعْمَالِ الْحَجِّ وَقَضَاءِ مَنَاسِكِهِ، دُونَ الْمُعْتَمِرِ الَّذِي يَتَحَلَّلُ بِطَوَافٍ وَسَعْيٍ.

قال النووي في «شرح مسلم» (٨/٣٦٢): وَقَوْلُهُ ﷺ: **«لَبَّدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِي»** فِيهِ اسْتِحْبَابُ التَّلْبِيدِ وَتَقْلِيدِ الْهَدْيِ وَهُمَا سُنَّتَانِ بِالِاتِّفَاقِ. واللهُ أعلَمُ.

ﷺ، فَلَبَّدْتُ رَأْسِي بِعَسَلٍ، أَوْ بِغراء، وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَتَنَشَّرَ عَلَيَّ، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: «اغْمِسْ رَأْسَكَ فِي الْمَاءِ مِرَارًا»(١).

٧٤٠- وَعَنْ طَاوسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ لَا يُسَمِّي حَجًّا وَلَا عُمْرَةً يَنْتَظِرُ الْقَضَاءَ فَنَزَلَ عَلَيْهِ القَضَاءُ وَهُوَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ أَهَلَّ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، وَقَالَ ﷺ: **«لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمَا سُقْتَ الْهَدْيَ، وَلَكِنْ لَبَّدْتُ رَأْسِي...»**الحديث(٢).

باب : الصلاةِ في مسجد ذي الحليفة لمن مر به ، وإيقاع نية الإحرام عقب صلاة فريضةٍ أو نافلةٍ ، والحمدِ والتسبيحِ والتكبيرِ على الدابةِ قبل الإهلالِ ، واستقبالِ القبلةِ عند الإهلالِ

٧٤١- وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ ﷺ، يَقُولُ: «مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ»، يَعْنِي: مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ(٣).

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢١٣) حَدَّثَنَا ابن عيينة (سفيان).

وفي (٤/٣٩٨) حَدَّثَنَا ابن علية (إسماعيل بن إبراهيمَ) كلاهما (سفيان وإسماعيل) عن العباس بن عبد الله بن معبد (ابن العباس بن عبد المطلب القرشيِّ) الهاشمي عن أبيه، به.

(٢) **مرسل:** أَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «مسنده»(٨٠٣)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/٦)، وفي «المعرفة» (٢٦٨٣) أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَهِشَامُ بْنُ حُجَيْرٍ، به.

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ الحميدي (٦٥٩)، وأحمد (٢/١٠)، والبخاري (١٥٤١)، وابن خزيمة (٢٦١١)، والطَّبرانيُّ (١٣١٦٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن موسى بن عقبة، عن سالم قال:كان ابن عمر يقول...

وأَخْرجَهُ أحمد (٢/٢٨) حدثنا روح، حَدَّثَنَا شعبة، عن موسى بن عقبة، به.

وأَخْرجَهُ مُسلِمٌ (١١٨٦)(٢٤)، والتِّرمِذِيُّ (٨١٨) والبَيهَقِيُّ (٥/٣٨) من طريق حاتم بن=